

الأحكام المتعلقة بالقرآن الكريم السجود للتلاوة على غير السجادة

السؤال: إذا كنت أقرأ القرآن الكريم ثم مررت بآية فيها سجدة وأنا لست جالسًا على السجادة أسجد أم لا؟

الجواب: لا يلزم أن يصلي الإنسان على سجادة، لا رجل ولا امرأة، قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**جُعِلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا**» [البخاري: ٣٣٥]، فأى بقعة طاهرة لم يرد فيها منع من الشرع كالنصوص التي جاءت في المقبرة وغيرها مما تمنع الصلاة فيه فإنه يصلي فيها، ويسجد فيها مادام المكان طاهرًا، و«**جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا**»، هذا للصلاة عمومًا، وسجدة التلاوة مثل الصلاة يُسجد فيها على أي مكان طاهر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة والثمانون ١٤٣٣/٦/٣ هـ